مظاهر التيسير في الفقه الإسلامي:
باب العبادات نموذجا

نور هداية بنت علي

كلية الشريعة والقانون
جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية
سلطنة بروناي دار السلام

١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

مظاهر التيسير في الفقه الإسلامي:
باب العبادات نموذجا

نور هداية بنت علي
15B0122

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة
البكالوريوس في الفقه وأصوله

كلية الشريعة والقانون
جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية
سلطنة بروناي دار السلام

رمضان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م

الإشراف

مظاهر التيسير في الفقه الإسلامي:

باب العبادات نموذجا

نور هداية بنت علي

15B0122

المشرف: الدكتور محمد حمد كنان ميغا

التوقيع:_____ **التاريخ:**_____

عميد الكلية: الدكتورة الحاجة مس نور عيني بنت الحاج محي الدين

التوقيع:_____ **التاريخ:**_____

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث العلمي عن عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتباسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :

الاسم : نور هداية بنت علي

رقم التسجيل : 15B0122

تاريخ التسليم : ٩ رمضان ١٤٤٠هـ / ١٥ مايو ٢٠١٩م

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠١٩م لنور هداية بنت علي.

مظاهر التيسير في الفقه الإسلامي:
باب العبادات نموذجا

لا تجوز إعادة إنتاج واستخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق بصورة مناسبة.

٢. يكون لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.

٣. لمكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكد هذا الإقرار: نور هداية بنت علي.

التوقيع:_____ التاريخ:_____

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وخاتم النبيين، الداعي إلى الله بإذنه والسراج المنير، نبينا محمد وعلى آله وصحبه والمهتدين بهديه والداعين بدعوته إلى يوم الدين، أما بعد:

فأشكر الله سبحانه وتعالى على نعمه وفضله وإحسانه بأن منحني الفكرة والتوفيق والمعونة لإتمام هذا البحث في مظاهر التيسير في الفقه الإسلامي: باب العبادات نموذجا.

وأخص بالشكر الخالص إلى فضيلة الدكتور محمد حمد كنان ميغا على تفضله بقبول الإشراف على هذا البحث الذي ساعدني في مدة كتابته وعلى قبوله وصبره فجزاه الله خير الجزاء، وأسأل الله أن يمد في عمره، ويزيده من فضله، ويكلأه برعايته.

ولا أنسى أن أقدم عميق الشكر والتقدير إلى جميع الأساتذة الكرام عامة، وخاصة الأساتذة في قسم الشريعة، ومكتبة الجامعة وغيرهم الذين ساعدوني في الدراسة من البداية حتى هذه اللحظة.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى والدي العزيزين وأسرتي وأصدقائي الأحباء لمساعدتهم وتشجيعهم من جهة الدفع والرجاء حتى استطعت أن أكمل هذا البحث، فبارك الله فيهم وجزاهم خير الجزاء.

وأخيرا، إن هذا البحث جهد بسيط مني لا أدعي فيه الكمال، ولكني أرجو أن ينفع المجتمع الإسلامي في معرفة مظاهر التيسير في الفقه الإسلامي.

ملخص البحث

مظاهر التيسير في الفقه الإسلامي:
باب العبادات نموذجا

في هذا الزمان المعاصر، وجد ما يشاع من الإعلام الغربي وغيره بأن الإسلام دين متشدد في أحكامه وفي تطبيقاته، وتشدد على النساء وغير ذلك. بناء على ذلك، تسعى الباحثة إلى بيان – من خلال هذه الدراسة – مدى يسر الإسلام وسماحته وملاءمته للفطرة السليمة في كل زمان ومكان. وهذا البحث يتجلى في التسهيل على المسلمين عامة والباحثين خاصة في معرفة مظاهر التيسير في العبادات، والسعي إلى إدراك تحليل المشاكل فيها، ولكشف أهم الأحكام المتعلقة بها والتطبيقات المعاصرة لها. وقد اعتمدت الباحثة على المنهج الاستقرائي في جمع المادة العلمية من مصادرها المختلفة مثل كتب الفقه وكتب الفتاوى الفقهية المتعلقة بها. يتكون هذا البحث من مقدمة، وثلاثة فصول، ثم الخاتمة. فالفصل الأول يتناول مظاهر التيسير في الطهارة والصلاة، والفصل الثاني يبين مظاهر التيسير في الصيام، وأما الفصل الثالث فيوضح مظاهر التيسير في الزكاة والحج. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة: يسر الإسلام وسماحته وملاءمته لكل زمان ومكان، فهو دين الفطرة، وقد فطر الله الناس على حب اليسر والسهولة ويسر التكاليف. وبهذا ترجو الباحثة أن تكون هذا البحث نافعا للباحثة خاصة والقارئين عامة وأن تكون هبة للمسلمين والمسلمات في معرفة مظاهر التيسير في العبادات في ضوء الفقه الإسلامي مع أوجه الاتفاق والاختلاف فيها بين الفقهاء.

ABSTRAK

ASPEK-ASPEK *RUKHSAH* DALAM BAB IBADAH DI DALAM PERUNDANGAN ISLAM

Dalam era kontemporari ini, media Barat telah membawa khabar angin bahawa Islam adalah agama yang sangat tegas di dalam penetapan hukum dan implementasinya, serta terhadap wanita dan sebagainya. Sehubungan itu, pengkaji berusaha untuk menerangkan melalui kajian ini sejauh mana Islam dapat bertoleransi mengikut kesesuaiannya pada setiap masa dan tempat. Kajian ini mengajak umat Islam secara amnya dan pengkaji khususnya dalam memahami aspek *rukhsah* dalam ibadah, dan berusaha untuk menganalisa masalah yang timbul dan menyingkap peruntukan penting yang berkaitan dengan aplikasi kontemporari. Dalam kajian ini, pengkaji menggunakan pendekatan induktif dan mengumpul data penting dari pelbagai sumber. Kajian ini mengandungi pengenalan, tiga bab, dan kesimpulan. Bab Satu menjelaskan tentang aspek-aspek *rukhsah* dalam bab t*haharah* dan solat, bab kedua mengenal pasti aspek-aspek *rukhsah* dalam bab puasa, dan bab ketiga menyatakan tentang aspek-aspek *rukhsah* dalam bab zakat dan haji. Kesimpulannya, analisis terpenting yang dicapai melalui kajian ini ialah bahawa Islam dapat bertoleransi mengikut kesesuaiannya pada setiap masa dan tempat. Ia adalah agama yang sesuai dengan fitrah manusia. Dengan itu Allah telah membuat manusia cenderung ke arah kesederhanaan dan memudahkan urusan mereka. Oleh itu, pengkaji berharap agar kajian ini dapat memberi manfaat kepada pengkaji khususnya dan pembaca secara amnya. Beliau juga berharap kajian ini dapat menjadi sumbangan bagi umat Islam untuk mengetahui aspek-aspek *rukhsah* dalam ibadah dari pandangan ulama dalam Perundangan Islam.

ABSTRACT

THE ASPECTS OF *RUKHSAH* IN *IBADAH* IN ISLAMIC JURISPRUDENCE

In this contemporary era, it has been rumoured from the Western side and other media that Islam is a religion that are very firm in its rulings and applications, and are being very strict towards women and so on. Accordingly, the researcher seeks to explain through this study the extent of Islam and its tolerance and suitability at all times and places. This research leads Muslims in general and researcher in particular in understanding the aspects of *rukhsah* in *ibadah*, and seeks to recognize the analysis of problems arose, and to uncover the most important provisions related to the contemporary applications. In this research, researcher uses the theory of inductive approach and collects significant data from various sources. This research consists of an introduction, three chapters, and a conclusion. Chapter One clarify about the aspects of *rukhsah* in purity and prayer, the second chapter identify the aspects of *rukhsah* in fasting, and the third chapter specify about the aspects of *rukhsah* in *zakat* and pilgrimage. As a result, one of the most important findings achieved through this research is that Islam suits tolerance and suitability at all times and places, it is the religion of human nature, and thus Allah has devoted people towards simplicity and ease their obligations. Thus, the researcher hope that this research will be useful to the researcher in particular and readers in general. She also hopes that this will be useful for all Muslims to acknowledge about the aspects of *rukhsah* in *ibadah* from the view of scholars in Islamic Jurisprudence.

محتويات البحث

المحتويات	الصفحة
الإشراف	ج
إقرار	د
حقوق الطبع	هـ
شكر وتقدير	و
ملخص البحث	ز
Abstrak	ح
Abstract	ط
محتويات البحث	ي
فهرس الآيات القرآنية	ل
الاختصارات	ع
المقدمة	١
أهمية البحث	٢
سبب اختيار الموضوع	٢
مشكلة البحث	٢
أسئلة البحث	٣
أهداف البحث	٣
حدود البحث	٣
منهج البحث	٣
الدراسات السابقة	٤
هيكل البحث	٥
تمهيد: التعريف بمصطلحات العنوان	٧
الفصل الأول: مظاهر التيسير في الطهارة والصلاة	١٠
المبحث الأول: مظاهر التيسير في الطهارة	١٣
المطلب الأول: مظاهر التيسير في التيمم	١٣
المطلب الثاني: مظاهر التيسير في المسح على الجبيرة	١٦
المطلب الثالث: مظاهر التيسير في المسح على الخفين	١٧

المبحث الثاني: مظاهر التيسير في الصلاة ١٩
المطلب الأول: مظاهر التيسير في وقت الصلاة وموضعها ٢٠
المطلب الثاني: مظاهر التيسير في الصلاة في السفر ٢١
الفرع الأول: مظاهر التيسير في قصر الصلاة ٢١
الفرع الثاني: مظاهر التيسير في الجمع بين الصلاتين ٢٣
المطلب الثالث: مظاهر التيسير في إعفاء الحائض والنفساء من قضاء الصلاة ٢٥
المطلب الرابع : مظاهر التيسير في العجز عن قراءة الفاتحة ٢٦
المطلب الخامس: مظاهر التيسير في صلاة العاجز والمريض ٢٧
الفصل الثاني: مظاهر التيسير في الصيام ٢٩
المبحث الأول: مظاهر التيسير في إباحة الفطر للمسافر ٣١
المبحث الثاني: مظاهر التيسير في إباحة الفطر للحامل والمرضع ٣٣
المبحث الثالث: مظاهر التيسير في إباحة الفطر للعاجز والمريض ٣٥
المبحث الرابع: مظاهر التيسير في إباحة الفطر للمضطر بسبب مشقة العمل ٣٨
الفصل الثالث: مظاهر التيسير في الزكاة والحج ٣٩
المبحث الأول: مظاهر التيسير في الزكاة ٤٠
المطلب الأول: مظاهر التيسير في مقدار الزكاة ٤١
المطلب الثاني: مظاهر التيسير في إعفاء ما دون النصاب والوقص ٤٥
المطلب الثالث: مظاهر التيسير في إجزاء الإخراج من الوسط ٤٧
المبحث الثاني: مظاهر التيسير في الحج ٤٨
المطلب الأول: مظاهر التيسير في وجوب الحج مرة واحدة في العمر ٤٨
المطلب الثاني: مظاهر التيسير في جواز النيابة في الحج ٤٩
المطلب الثالث: مظاهر التيسير في محظورات الإحرام ٥٣
المطلب الرابع: مظاهر التيسير في سقوط طواف الوداع عن الحائض والنفساء ٥٦
الخاتمة ٥٨
قائمة المصادر والمراجع ٦٠

فهرس الآيات القرآنية

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
	سورة البقرة	
١٨٣	﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾	٣٠، ٣٨
١٨٣-١٨٥	﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ١٨٤ شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾	٣٠
١٨٤	﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ﴾	٣٠، ٣١، ٣٣، ٣٥
١٨٤	﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ﴾	٣٠، ٣٤، ٣٦
١٨٤	﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾	٣٠، ٣٦، ٣٧
١٨٥	﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾	١، ١٥، ٣٠
١٩٥	﴿وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ﴾	٣٥
١٩٧	﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ﴾	٥٣
٢٢٢	﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡمَحِيضِۖ قُلۡ هُوَ أَذٗى فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِ وَلَا تَقۡرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطۡهُرۡنَ﴾	٢٥

٢٦٧	﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ﴾	١٣، ٤٠، ٤٧
٢٨٠	﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ﴾	٧
٢٨٦	﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾	١٤، ١٧، ٣٨
سورة آل عمران		
٩٧	﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ﴾	٤٨
سورة النساء		
٢٨	﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفًا﴾	١
٢٩	﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾	٣٥
١٠١	﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ ۚ﴾	٢١، ٢٢
سورة المائدة		
٦	﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾	١٣، ١٤
٩٥	﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ﴾	٥٤
سورة الأنعام		
١٤١	﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ﴾	٤٥
١٦٤	﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ﴾	٤٩

سورة التوبة		
٣٤	﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾	٤١
٧٩	﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ فَيَسۡخَرُونَ مِنۡهُمۡ﴾	٤٦
٩١	﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرۡضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ﴾	٢٧
١٠٣	﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ﴾	١٢
١٢٢	﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ﴾	٨
سورة النحل		
١٨	﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾	٥٨
٥٣	﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعۡمَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيۡهِ تَجۡـَٔرُونَ﴾	٨
سورة الحج		
٧٨	﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ﴾	١، ١٥، ٣٦
سورة العنكبوت		
٤٥	﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۗ﴾	١٩
سورة الزمر		
٣	﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾	٩
سورة محمد		
٣٦-٣٧	﴿وَإِن تُؤۡمِنُواْ وَتَتَّقُواْ يُؤۡتِكُمۡ أُجُورَكُمۡ وَلَا يَسۡـَٔلۡكُمۡ أَمۡوَٰلَكُمۡ ٣٦ إِن يَسۡـَٔلۡكُمُوهَا فَيُحۡفِكُمۡ تَبۡخَلُواْ وَيُخۡرِجۡ أَضۡغَٰنَكُمۡ﴾	٤١
٣٨	﴿هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ تُدۡعَوۡنَ لِتُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾	٤١
٣٨	﴿وَمَن يَبۡخَلۡ فَإِنَّمَا يَبۡخَلُ عَن نَّفۡسِهِۦۚ وَٱللَّهُ ٱلۡغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُۚ﴾	٤١

سورة الطور		
٢١	﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ ۚ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾	٥١
سورة النجم		
٣٦-٣٩	﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ٣٦ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ٣٧ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ٣٨ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾	٥١
٣٩	﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾	٤٩، ٥١
سورة القمر		
١٧	﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾	٧
سورة التغابن		
١٦	﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾	٢٨
١٦	﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾	٤٠
سورة المزمل		
٢٠	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ﴾	٤٠
سورة الليل		
٧	﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾	٧

الاختصارات

ج	الجزء
د.ت.	دون تاريخ النشر
د.م.	دون مكان النشر
د.ن.	دون الناشر
ص	الصفحة
م	الميلادي
هـ	الهجري

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن رفع الحرج ودفع المشقة عن المكلفين مقصد عام من مقاصد الشريعة الإسلامية، وميزة من ميزاتها. وقد جاءت آيات كثيرة في القرآن الكريم ناطقة بهذا المعنى، منها:

قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ (البقرة: ١٨٥).

وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ (النساء:٢٨).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍۚ﴾ (الحج:٧٨).

وكذلك جاءت أحاديث كثيرة تؤكد هذا المبدأ، منها قوله ﷺ: «إن الدين يسر، ولن يشاهد الدين أحد إلا غلبه». [١]

فالشريعة الإسلامية مبناها على اليسر، لا على العسر، وتعليمها للناس مبني على التيسير لا على التعسير، والدعوة إليهما قائمة على التبشير لا على التنفير. الإسلام كما أن من مبادئه رفع الحرج ودفع المشقة، ورعاية المصالح للناس جميعا. فالرخصة مشروعة في أحكام الفقه الإسلامي التي ينبغي العلم بها لاعتماد منهج التيسير والتبشير، لا التعسير والتنفير.

---

[١] البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م). **صحيح البخاري**. بيروت: دار طوق النجاة. (كتاب الإيمان، باب الدين يسر، رقم الحديث: ٣٩). ج١. ص١٦.

أهمية البحث:

إن أهمية هذا البحث تتجلى في التسهيل على المسلمين عامة والباحثين خاصة في معرفة مظاهر التيسير في العبادات، والسعي إلى إدراك تحليل المشاكل فيها، ولأبين من خلال هذه الدراسة مدى يسر الإسلام وسماحته وملاءمته للفطرة السليمة في كل زمان ومكان، وسوف يستفيد الطلاب في قسم الشريعة من هذا البحث مباشرة، إن شاء الله.

سبب اختيار الموضوع:

علاوة على ما تقدم، فإن هناك عدة أسباب دفعت الباحثة إلى اختيار هذا الموضوع، أهمها:

١. إن السبب الرئيس لاختيار هذا الموضوع أنه من الموضوعات المهمة للمسلمين الآن، ولا يستغنى عنه في أي وقت من الأوقات.
٢. مساهمة في زيادة المعارف والمعلومات عن العبادات في حالة الضرورة والسفر والمرض وغيرها.
٣. لبيان أحكام التيسير وكيفيتها، ولفهمها فهما جيدا.
٤. للكشف عن أسباب اختلاف الفقهاء في الأحكام المتعلقة بها.

مشكلة البحث:

لاحظت الباحثة ما يشاع من الإعلام الغربي وغيره بأن الإسلام دين متشدد في أحكامه وفي تطبيقاته وتشدد على النساء وغير ذلك. وسوف تعمل الباحثة على حل هذه الإشكالية من خلال بيان الفهم الصحيح في الأحكام الشرعية وبخاصة المتعلقة بالعبادات، وبيان الأسباب الداعية إلى التيسير، وسوف تعرض الباحثة أحكام العبادات وتبين القول الراجح فيها الذي يتفق مع مقاصد التشريع في المكلف ومقاصد التشريع في العبادات.

أسئلة البحث:

١. ما هي مظاهر التيسير في الفقه الإسلامي؟
٢. هل الأحكام الشرعية فيها تشديد؟
٣. هل الإسلام أعطى للمرأة حقوقها من حيث مراعاتها وحفظها وغير ذلك؟
٤. ما كيفية العبادات في حالة الضرورة والسفر والمرض وغيرها؟
٥. في أي حالة تجوز التيسير أو الرخصة؟

أهداف البحث:

١. بيان مظاهر التيسير في هذه الشريعة.
٢. نفي دعوى التشدد في أحكام الفقه الإسلامي.
٣. إثبات أن الأحكام الشرعية مبنية على التيسير.
٤. بيان مظاهر التيسير في العبادات في حالة الضرورة والسفر والمرض وغيرها وتطبيقاتها المعاصرة.
٥. الكشف عن الحالات التي يجوز فيها التيسير والترخيص.

حدود البحث:

إن هذا البحث سيتناول تطبيقات التيسير ولكن في العبادات فقط؛ من باب الطهارة والصلاة والصيام والزكاة والحج، ولا يتعرض للأبواب الأخرى.

منهج البحث:

إن الباحثة استخدمت المنهج الاستقرائي والتحليلي في محاولة لجمع أهم المعلومات للبحث من خلال نصوص كتاب الله وسنة نبينا المطهرة. وراجعت الباحثة كتب التفسير، وكتب الفقه القديمة والحديثة، وكذلك الرسائل العلمية، وشبكة الإنترنيت. ثم قامت بدراسة المادة العلمية وتحليلها وتصنيفها تحت فصول البحث من أجل تحقيق النتائج المرجوة من هذا البحث.

الدراسات السابقة:

١. البحث العلمي تحت العنوان "**اليسر والعسر في ضوء القرآن الكريم دراسة موضوعية**" لآلاء يوسف جمعة سلامة [٢] سنة ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م. هذا البحث يتحدث عن مظاهر التيسير في ضوء القرآن الكريم فقط، وإنه لم يتاول بالأدلة من السنة النبوية وآراء الفقهاء، وبهذا الجانب يمتاز بحثي عن هذه الدراسة.

٢. كتاب "**التيسير في أحكام الحج**" للدرعان، عبد الله بن عبد العزيز، د.ط، الرياض: مركز البحوث والدراسات، سنة ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م. وفي هذا الكتاب يبين التيسير في أحكام الحج، ولكن لم يتناول حكم النيابة في أداء فريضة الحج، بينما بحثي يتناول التيسير في النيابة بالإضافة إلى أبواب العبادات الأخرى كالطهارة والصلاة والصوم والزكاة.

٣. البحث العلمي تحت العنوان "**رخص الصلاة والصيام وتطبيقاتها المعاصرة: دراسة تحليلية**" لطالبة سيتي نوربايا بنت أبو بكر [٣] سنة ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م. هذا البحث يتحدث عن الرخصة في الصلاة والصيام فقط، ولم يبين عن التيسير في مجالات الأخرى المتعلقة بالعبادات كالطهارة والزكاة والحج، وهذا ما يمتاز به بحثي عن هذه الدراسة.

٤. كتاب "**اليسر والسماحة في الإسلام**" لفالح بن محمد الصغير، د.ط، د.م: وزارة الأوقاف السعودية، د.ت. وفي هذا الكتاب يبين مظاهر التيسير في العبادات عامة. وإنه لم يتناول آراء الفقهاء الآخرين في هذا التيسير ولم يقارن بين آراء الفقهاء الأربعة بالاستدلال ما أمكن وترجيح الأقوال المختلف فيها، وهذا ما يمتاز به بحثي عن هذه الدراسة.

٥. كتاب "**مظاهر التيسير ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية**" الذي ألفه فرج علي الفقيه حسين، د.ط، بيروت: دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع، سنة ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م. وفي هذا الكتاب، يميل رأي المؤلف إلى مذهب المالكية. ولذلك كانت الباحثة تميل في رأيها إلى مذهب الشافعية الذي يناسب أعمال أهل هذا البلد بروناي دار السلام في معظم الأحوال.

---

[٢] طالبة من كلية أصول الدين قسم التفسير وعلوم القرآن الجامعة الإسلامية، غزة.

[٣] طالبة من كلية الشريعة والقانون جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، سلطنة بروناي دار السلام.

هيكل البحث:

هذا البحث يتكون من مقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة:

الفصل الأول: مظاهر التيسير في الطهارة والصلاة

المبحث الأول: مظاهر التيسير في الطهارة

المطلب الأول: مظاهر التيسير في التيمم

المطلب الثاني: مظاهر التيسير في المسح على الجبيرة

المطلب الثالث: مظاهر التيسير في المسح على الخفين

المبحث الثاني: مظاهر التيسير في الصلاة

المطلب الأول: مظاهر التيسير في وقت الصلاة وموضعها

المطلب الثاني: مظاهر التيسير في الصلاة في السفر

المطلب الثالث: مظاهر التيسير في إعفاء الحائض والنفساء من قضاء الصلاة

المطلب الرابع : مظاهر التيسير في العجز عن قراءة الفاتحة

المطلب الخامس: مظاهر التيسير في صلاة العاجز والمريض

الفصل الثاني: مظاهر التيسير في الصيام

المبحث الأول: مظاهر التيسير في إباحة الفطر للمسافر

المبحث الثاني: مظاهر التيسير في إباحة الفطر للحامل والمرضع

المبحث الثالث: مظاهر التيسير في إباحة الفطر للعاجز والمريض

المبحث الرابع: مظاهر التيسير في إباحة الفطر للمضطر بسبب مشقة العمل

الفصل الثالث: مظاهر التيسير في الزكاة والحج

المبحث الأول: مظاهر التيسير في الزكاة

المطلب الأول: مظاهر التيسير في مقدار الزكاة

المطلب الثاني: مظاهر التيسير في إعفاء ما دون النصاب والوقص

المطلب الثالث: مظاهر التيسير في إجزاء الإخراج من الوسط

المبحث الثاني: مظاهر التيسير في الحج

المطلب الأول: مظاهر التيسير في وجوب الحج مرة واحدة في العمر

المطلب الثاني: مظاهر التيسير في جواز النيابة في الحج

المطلب الثالث: مظاهر التيسير في محظورات الإحرام

المطلب الرابع: مظاهر التيسير في سقوط طواف الوداع عن الحائض والنفساء

ثم ختمت الباحثة هذا البحث بخاتمة وجيزة وبينت فيها أهم نتائجه.

والحمد لله في البدء والختام، وأسأل الله أن ييسر لي ولنا جميعا أمورنا كلها، فلا سهل إلا ما جعله سهلا، وأسأله تعالى أن يتقبل منا هذا العمل، وأن ييسر به حسابنا يوم يقوم الناس إلى رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا به، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

تمهيد: التعريف بمصطلحات العنوان

أولا: المراد بالمظاهر

أصلها من ظهر الشيء إذا تبين، وأظهر الشيء إذا بينه، والظهر ضد البطن، والظاهر ضد الباطن [٤]، ومفرده مظهر أي شكل خارجي، صورة يبدو عليها الشيء. [٥]

من خلال المعنى اللغوي السابق، نستطيع القول بأن المراد بالمظاهر: هي الأمور الظاهرة البارزة الدالة على مدلولها، ولا تخفى على ذي بصر أو بصيرة. [٦]

ثانيا: تعريف التيسير لغة واصطلاحا

أ- التيسير لغة: مصدر سير، يقال: يسر الأمر إذا سهله ولم يعسره ولم يشق على غيره أو نفسه فيه. وفي التنزيل ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ (القمر: ١٧)، أي سهلناه وجعلنا الاتعاظ به ميسورا. [٧]

وفي الحديث «يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا» [٨]، وهو من اليسر. واليسر في اللغة اللين والانقياد، يقال: ياسر فلان فلانا إذا لاينه، وتيسرت البلاد إذا أخصبت، واليسر والميسرة الغنى، وكذلك اليسار، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ (البقرة: ٢٨٠). ومن معاني التيسير في اللغة التهيئة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ﴾ (الليل: ٧)، أي نهيئه للعود إلى العمل الصالح. [٩]

ب- ومعنى **التيسير في الاصطلاح** الفقهي موافق لمعناه اللغوي. [١٠]

---

[٤] الرازي، محمد بن أبي بكر. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). **مختار الصحاح**. ط٥. بيروت: المكتبة العصرية. ج١. ص١٩٧.

[٥] أحمد مختار عمر. (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م). **معجم اللغة العربية المعاصرة**. د.م: عالم الكتب. ج٢. ص١٤٤٥.

[٦] عبد السلام حمدان اللوح. (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م). **مظاهر الفساد وآثاره في ضوء القرآن الكريم**. د.ط. غزة: الجامعة الإسلامية. ص٦.

[٧] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية للكويت. (١٤٢٧هـ). **الموسوعة الفقهية الكويتية**. ط٢. الكويت: دار السلاسل. ج١٤. ص٢١١.

[٨] مسلم بن الحجاج. (د.ت). **صحيح مسلم**. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي. (كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير، رقم الحديث: ١٧٣٤). ج٣. ص١٣٥٩.

[٩] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية للكويت. (١٤٢٧هـ). **الموسوعة الفقهية الكويتية**. مرجع سابق. ج١٤. ص٢١١.

[١٠] المرجع السابق.

ثالثا: تعريف الفقه لغة واصطلاحا

أ- الفقه لغة: الفهم، يقال: فقه يفقه كعلم يعلم، أي فهم مطلقا، سواء أكان الفهم دقيقا أو سطحيا، ويقال: فقه يفقه مثل كرم يكرم، أي صار الفقه له سجية. ويقال: تفقه الرجل تفقها: أي تعاطى الفقه، ومنه قوله تعالى: ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ﴾ (التوبة:١٢٢). [١١]

ب- واصطلاحا: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية. [١٢]

رابعا: تعريف العبادة لغة واصطلاحا

أ- العبادة لغة: الخضوع، والتذلل للغير لقصد تعظيمه ولا يجوز فعل ذلك إلا لله، وتستعمل بمعنى الطاعة. [١٣]

ب- واصطلاحا: هي اسم لما يحبه الله ويرضاه من الأقوال، والأفعال، والأعمال الظاهرة والباطنة. [١٤]

شرع الله سبحانه وتعالى العبادات، وفرضها على عباده، ليهذب بها نفوسهم، ويقوي بها صلتهم بخالقهم، وليس هناك دين بدون عبادة.

وفي الطبع الإنساني جوع إلى الاعتقاد والعبادات من مظهرها، كجوع المعدة للطعام. ولنا أن نقول: إن الروح تجوع كما يجوع الجسد، وإن طلب الروح طعامها كطلب الجسد طعامه، ولا يتوقف على جودة الغذاء، ولا على حلاوة المذاق بل يتوقف على شعور الغريزة بالحاجة إليه. [١٥]

فالإنسان محتاج إلى من يلجأ إليه في الشدائد، يطلب منه الحماية ويستزيد من الخير، كقوله تعالى: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾ (النحل: ٥٣).

---

[١١] الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (د.ت). **الفقه الإسلامي وأدلته**. ط٤. دمشق: دار الفكر. ج١. ص٢٩.

[١٢] المرجع السابق. ج١. ص٣٠.

[١٣] ابن منظور، جمال الدين بن منظور الأنصاري. (١٤١٤هـ). **لسان العرب**. ط٣. بيروت: دار صادر. ج٣. ص٢٧١.

[١٤] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية للكويت. (١٤٢٧هـ). **الموسوعة الفقهية الكويتية**. مرجع سابق. ج٢٩. ص٢٥٦.

[١٥] العقاد، عباس محمود. (د.ت). **الله**. د.ط. مصر: دار نهضة. ص١٤.

وليس هناك دين، أيا كانت منزلته، وقف عند ظاهر الحس، واتخذ المادة المشاهدة معبودة لذاتها، بل كانوا يعتقدون أن هذه الأشياء رمز لسر يستوجب منهم هذا التقديس، وهذا ما يشير إليه القرآن الكريم على لسان المشركين الذين كانوا يعبدون الأصنام ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ (الزمر: ٣). فهم يجعلون الأصنام واسطة بينهم وبين الله، لأن عقولهم لم تكن قادرة على فهم الحقيقة العليا نتيجة لانحراف فطرتهم. [١٦]

والله تعالى جعل هذا الدين دين الفطرة، والعبادات مظهر من مظاهر الدين، ولا يمكن أن تتصادم الفطرة مع اليسر والملاءمة لكل إنسان.

وسأتناول بعض مظاهر التيسير في العبادات، في الفصول التالية بإذن الله.

[١٦] دراز، محمد عبد الله. (١٣٧١هـ). **الدين**. د.ط. الكويت: دار القلم. ص٤٢.

الفصل الأول

مظاهر التيسير في الطهارة والصلاة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مظاهر التيسير في الطهارة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مظاهر التيسير في التيمم

المطلب الثاني: مظاهر التيسير في المسح على الجبيرة

المطلب الثالث: مظاهر التيسير في المسح على الخفين

المبحث الثاني: مظاهر التيسير في الصلاة

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: مظاهر التيسير في وقت الصلاة وموضعها

المطلب الثاني: مظاهر التيسير في الصلاة في السفر

المطلب الثالث: مظاهر التيسير في إعفاء الحائض والنفساء من قضاء الصلاة

المطلب الرابع : مظاهر التيسير في العجز عن قراءة الفاتحة

المطلب الخامس: مظاهر التيسير في صلاة العاجز والمريض

مظاهر التيسير في الطهارة والصلاة

يظهر مبدأ التيسير والمسامحة في الطهارة واضحا، لأنه المدخل إلى العبادات، والتيسير فيها أمر ضروري. يتضمن هذا الفصل مظاهر التيسير في الطهارة والصلاة، ويوحي هذا التيسير برفع الحرج عن هذه الأمة، فالله لا يكلفها ما لا تطيق، وبذلك فإن هذا الدين دين الفطرة الذي لا يتصادم مما جبل عليه الإنسان وفطرت نفسه عليه من ميل لليسر والسهولة.

المراد بالطهارة:

أولا: الطهارة في اللغة: النظافة والنزاهة عن الأقذار والأوساخ، سواء كانت حسية، أو معنوية، ومن ذلك ما ورد في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ كان إذا دخل على مريض قال: «لا بأس، طهور إن شاء الله» [١٧]، والطهور كفطور، المطهر من الذنوب فهو ﷺ يقول: إن المرض مطهر من الذنوب. [١٨]

ثانيا: الطهارة في الاصطلاح: [١٩]

١- عند الحنفية: النظافة من حدث أو خبث سواء نظفها الشخص أو نظفت وحدها كأن سقط عليها الماء فأزالها. والحدث يشمل الحدث الأصغر كخروج ريح والحدث الأكبر كالجنابة.

٢- عند المالكية: الطهارة صفة حكمية توجب لموصوفها استباحة الصلاة بثوبه الذي يحمله وفي المكان الذي يصلى فيه. ومعنى حكمية أي أنها صفة اعتبارية أو معنوية قدرها الشارع شرطا لصحة الصلاة بأن قامت بالمصلى نفسه أو بالمكان. ويقابلها بهذا المعنى أمران:

أ- النجاسة: هي صفة حكمية توجب لموصوفها منع استباحة الصلاة بما يحمله من ثوب أو المكان الذي قامت به أي أنها تقديرية.

ب- الحدث: هي صفة حكمية توجب لموصوفها من استباحة الصلاة له أي أن النجاسة صفة تقديرية تارة تقوم بالثوب وتارة بالمكان وتارة بالشخص.

---

[١٧] البخاري. (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م). **صحيح البخاري**. مرجع سابق. (كتاب المرضى، باب ما يقال للمريض، رقم الحديث: ٥٦٦٢). ج٧. ص١١٨.

[١٨] الجزيري، عبد الرحمن. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). **الفقه على المذاهب الأربعة**. ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية. ج١. ص٥.

[١٩] المرجع السابق. ج١. ص٥-٨.

٣- عند الشافعية: تطلق الطهارة على معنيين:

أ- فعل شيء تستباح به الصلاة من وضوء وغسل وتيمم وإزالة نجاسة أو فعل ما في معناهما وعلى صورتهما كالتيمم والأغسال المسنونة والوضوء على وضوء.

ب- ارتفاع الحدث أو إزالة نجاسة وما في معناهما أو على صورتهما كالتيمم والأغسال المسنونة.

٤- عند الحنابلة: الطهارة هي ارتفاع الحدث وما في معناه مثل غسل الميت والوضوء على وضوء، وزوال النجس سواء بفعل فاعل كغسل الشيء الذي أصابته نجاسة أو زال بنفسه كانقلاب الخمر خلا، أو ارتفاع حكم ذلك كالتيمم.

أما **الصلاة** فأصلها **في اللغة:** الدعاء، لقوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ (التوبة: ١٠٣)، أي ادع لهم. (٢٠)

وفي الحديث قول النبي ﷺ: «إذا دعي أحدكم فليجب فإن كان صائما فليصل، وإن كان مفطر فليطعم» (٢١)، أي ليدع لأرباب الطعام.

وفي الاصطلاح، قال الجمهور: هي أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم مع النية بشرائط مخصوصة. (٢٢)

وقال الحنفية: هي اسم لهذه الأفعال المعلومة من القيام والركوع والسجود. (٢٣)

وفيما يلي بيان لهذه المظاهر:

---

(٢٠) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية للكويت. (١٤٢٧هـ). **الموسوعة الفقهية الكويتية**. مرجع سابق. ج٢٧. ص٥١.

(٢١) مسلم. (د.ت). **صحيح مسلم**. مرجع سابق. (كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، رقم الحديث: ١٤٣١). ج٢. ص١٠٥٤.

(٢٢) الشربيني، محمد بن أحمد. (١٤١٥هـ/١٩٩٤م). **مغني المحتاج**. د.م: دار الكتب العلمية. ج١. ص٢٩٧.

(٢٣) ابن الهمام، كمال الدين. (د.ت). **فتح القدير**. د.ط. د.م: دار الفكر. ج١. ص٢٧٤.

المبحث الأول

مظاهر التيسير في الطهارة

المطلب الأول: مظاهر التيسير في التيمم

من مظاهر التيسير في الطهارة التيمم.

والتيمم لغة: القصد، قال تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ﴾ (البقرة: ٢٦٧). [٢٤]

وفي الشرع: مسح الوجه واليدين بتراب طهور على وجه مخصوص بنية. [٢٥]

وليس معناه أن يعفر وجهه ويديه بالتراب، وإنما الغرض أن يضع يده على تراب طهور، أو حجر، أو نحو ذلك من الأشياء. وقد شرعه الله في الحضر والسفر للمحدث والجنب بدلا عن الطهارة المائية لقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ﴾ (المائدة: ٦). [٢٦]

يخاطب الله المؤمنين بقوله: أيها المؤمنون، إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم مرضى مقيمون أو على سفر أصحاء، أو قد جاء أحد منكم من قضاء حاجته، أو جامع أهله في سفره ولم يجد ماء ليتوضأ به أو يغتسل به، فليتيمم بالتراب الطاهر النظيف غير القذر ولا النجس، وقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ﴾ (المائدة: ٦)، أي أن الله رحيم بما فرض عليكم من الوضوء والغسل والتيمم عند عدم وجود الماء ولا يريد الضيق والمشقة لكم. [٢٧]

وجاء تأكيد هذا الأمر في السنة النبوية في قول الرسول ﷺ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس كافة، وأعطيت

---

[٢٤] الجزيري. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). **الفقه على المذاهب الأربعة**. مرجع سابق. ج١. ص١٣٦.

[٢٥] المرجع السابق.

[٢٦] المرجع نفسه.

[٢٧] الطبري، محمد بن جرير. (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م). **جامع البيان في تأويل القرآن**. القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر. ج٨. ص٢١٥.